وزير العدل في ملتقى تسبيب الأحكام القضائية:

قضاة المملكة يتمتعون بخاصية الرسوخ في الفقه الإسلامي وأصوله

لفت معالي وزير العدل الدكتور محمد بن عبدالكريم العيسى إلى أن قضاة المملكة يتمتعون بخاصية الرسوخ في الفقه الإسلامي وأصوله، والاطّلاع من خلال المناشط العدلية على القدر الكافي من المواد ذات الصلة بالشأن الحقوقي، مشيراً إلى أن هذه المُؤهّلات من أهم مكوّنات البناء السليم للحكم القضائي، فضلاً عن الاهتمام بقواعد الشريعة الإسلامية، والأنظمة المرعيَّة واستجلاء مقاصدهما.

جاء ذلك في كلمة وزير العدل «ملتقى تسبيب الأحكام القضائية»، الذي عقد في جدة مؤخراً وقد أشار معالي الوزير في كلمته إلى أهمية هذا الملتقى، معتبراً تسبيبَ الحُكم القضائي في طليعة ضمانات العدالة، وعُنوانَ شفافيتها، ومُرتكزَ قوة أحكامها، قائلاً: إنَّ حيثياتِ الحُكم القضائي تترجم تَمَيُّزَ أحكام الشريعة الإسلامية، وقدرةَ حَمَلتها من القضاة على التصدي لمُستجدات الأقضية ونوازلها.

وبيَّن أن ضعف التسبيب ـ في حالت تقدير حصول هي تعتبرُ مسؤولية قاصرة، فهو يعود سلباً على مُصْدرٍ هو لا يتعدَّاه، فلا يطال حُكمَ الشرع ألبتة، كما لا تطال حَالَاتُه الاستثنائية أداءَ المؤسسة القضائية، مشيراً إلى أن هذا الأمر لا يمكن أن يفوتَ التفتيشَ القضائيَّ بالنسبة للتقييم الدوري لمستوى الأداء المهني، كما لا يمكن أن يفوت الدور الرقابي للمحكمة بالنسبة لتقويم العمل القضائي في كل قضية تُستأنف ويُطعَنُ عليها، وأشار إلى أنه في حال الاعتراض بالطعن قد تتمُّ الملاحظة على الحُكْم، أو يُصَارُ عند الاقتضاءِ إلى نَقضه مَعَ التَّسليم بمَنْطُوقه، وذلك لانعدام أو قصورِ أو خَطأ التسبيب، باعتباره غيرَ مُوصِلٍ لَمنطوقه الصَّحيح.

كما أوضح الوزير أهميَّة التسبيب القضائي في إبراز أحكام الشريعة الإسلامية، وإيصال مضامينها للرأي العام في الداخل والخارج، وبخاصة في القضايا الجنائية، التي تتم قراءتها قراءة فاحصة بعد نشرأحكامها.

وقال: إن نشر الأحكام «وقائعَ وأسباباً ومنطوقاً» يعكس متانة الفقه الإسلامي، وقدرة حَمَلته على استيعاب مختلفا لوقائع مهما بلغت صعوبتها وتعقيداتها، ومن ثم التعامل معها بتسبيب قوي يوصلنا لمنطوق عادل، كما يعكس من جانب آخر حياد قضاء المملكة وشفافيته، وتَمَكُّن كفاءاتنا الشرعية من المادة الإجرائية والموضوعية، مع توافر بقية مؤهّلات شغل الوظيفة القضائية التي جعلت من القاضي السعودي قامة شامخة لخدمة الشريعة الإسلامية بإبراز قيم عدالتها، من خلال أداءٍ قضائي مُحْكَم في مبناه ومعناه.

وقال: إن الحكم القضائي لا يستقيم إلا بتكامل أسباب هو انسجامها مع الوقائع والمنطوق، وجميع هذا يترجم المستوى العلمي، والفقه القضائي، لمن صدر عنه، وما يتمتع به من بُعد في فهم المقاصد الشرعية والنظامية، لافتاً إلى أهمية أن تتضمن الأسباب التوصيف الصحيح للدعوى، وتقرير الاختصاص بنظرها، واستعراض مُهِمَّات وقائع المرافعة، وبالأخص طلبات الخصوم والدفع والدفاع، وفحص أسانيدها ومناقشتها، واليقظة لأي أسلوب من أساليب التحايل والتدليس على العدالة، حتى نصل للحكم العادل وفق المبادئ القضائية المُسْتقرة، على هَدْي أحكام شريعتنا المطهرة، في جملة حَيثيات يحشدُ لها القاضي سياقاً علمياً يَستشرف آثاره في قناعةِ الآخرين بحكمه، فضلاً عن ثقته في خاصة نفسه بما يُصْدِرُهُ، وترجمته الحقيقية لمستوى كفاءته القضائية، والذبِ عن شريعته الإسلامية التي يحكم بها، مع إيضاح حكمه للمترافعين؛ لتمكينهم من حق الاعتراض على الأسباب التي يدور عليها محور الحكم، فإن لم تكن ثمة أسباب، أو كانت ميتسرة، أو يشوبها الغموض والتداخل، أو الاقتضاب المُخل، فإن قاضي الموضوع في الحصول تم يجعل الخصوم على بينة من أمرهم إزاء ما صدر في حقهم من حكم، بل إنه من خلال هذا الإيراد الحكمي قد حال بأسلوب غير مباشر ـ دون الاعتراض على الحُكم، والمطلوب أن يبذل في كتابة الحك موسعه، فلا يترك زيادة لُمسْتزيد ولا ثغرة لمستدرك، وحتى يَسْلَمَ في ثاني الحال من النعي عليه فساداً أو بطلاناً كلياً أو جزئياً، أو من وصفه بأي عيب من عيوب الحكم القضائي، مشيراً إلى أن الإبهام في تسبيب الأحكام لا يقل عن الإبهام في منطوقها، بل إن التسبيب بوضوح هو تكامله يُفسِّر المنطوق، فهو محمول على الأسباب بالنص أو الاقتضاء، ولا يُمكن أن يُحال على غموض أو قصور فضلاً عن انعدام، وفي الجملة لابد من بذل الجهد بالتتبع والاستقراء والفحص والبيان التام في كتابة الأسباب.

وقال وزير العدل: إن كافة المواد القضائية سواءً كانت مدنية، أو تجارية، أو إدارية، أو أحوالاً شخصية، أو جنائية تحوي في طياتها دلائل شرعية ونظامية ومبادئ قضائية محمولة عليها، يمكن من خلالها توجيه الحكم القضائي بأسباب واضحة تنيرالسبيل.

وفي ختام هذا الملتقى انتهى المشاركون إلى التوصيات الآتية:

١–رفع الشكر والتقدير لمقام خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز وسمو ولي عهده الأمين نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع والطيران والمفتش العام صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبدالعزيز والنائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبدالعزيز على الموافقة لتنظيم هذا الملتقى.

٢– أهمية تنظيم ورش عمل متخصصة في المسائل المهمة في تسبيب الأحكام الجنائية.

٣– أهمية تنظيم ملتقيات مماثلة في أحكام ومسائل تسبيب الأحكام القضائية بأنواعها.

وفي الختام فإن المشاركين يقدرون لمعالي وزير العدل جهوده المشكورة في الاهتمام بهذه المناشط العلمية تحت مظلة مشروع الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتطويرمرفق القضاء.